


الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة



جامعة محمد بوضياف - المسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

بالتعاون مع مخبر الاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية في الجزائر تنظم:

شهادة مشاركة


يشهد عميد الكلية ورئيسة الملتقى الوطني أن: السيد (ة) د. فريد مصطفى جامعة محمد بوضياف - المسيلة -

قد شارك (ت) في فعاليات الملتقى الوطني حول "المقاولاتية آلية محورية لتنويع المنتجات الاقتصادية الوطنية" في "ANDI" في دعم المؤسسات



الجزائر"

عميد الكلية الاقتصادية والتجارية
د. سامية فرزائين



رئيس (ة) الملتقى
د. سامية فرزائين

المحور: هيئات دعم إنشاء و توسيع وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

العنوان: دور الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار "ANDI" في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

أ. عوينة فاطمة

أ. السعيد زنات

د. قرید مصطفی

طالبة دكتوراه

أستاذ مشارك

أستاذ محاضر

Aouinafatima28@gmail.com

aboumoateze-said@yahoo.fr

gmostapha1980@gmail.com

جامعة علي لونيسى البليدة 02

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على السياسات المتبعة من الدولة الجزائرية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إنشائها لهيات مرافقة، هذه الأخيرة ترافق المشاريع الناشئة وتدعم نموها وتطويرها، كما يبرز دور الدولة من خلال هذه الهيئات في تحفيز وتطوير هذه المؤسسات ودعمها وإنجاحها، لتساهم في التقليل من البطالة وذلك من خلال خلق فرص عمل وتوجيه الشباب عن طريق تدريبهم وتوجيههم لإقامة مشاريع والاستثمار فيها، و بالتالي إنعاش الوطن اقتصاديا واجتماعيا.

الكلمات المفتاحية:

هيئات المرافقة . المقاولاتية . المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

Summary :

This study aims to identify the policies implemented by the Algerian Nation in order to support small and medium enterprises through constructing Accompanying organisations.

The later accompanies the emerging projects as well as supporting their growth and development as such, the nation's role can be represented by these organisations in terms of its stimulation and support that are given to those enterprises in order to maintain their success. Therefore, it contributes in reducing the amount of unemployment through creating jobs and guiding youth where they are trained to establish projects and investments. Thus, the country will be revived economically and socially.

Key words:

the accompanying organisations, small and medium enterprises, contracting.

مقدمة:

إن عملية إنشاء مؤسسات صغيرة ومتعددة ودخولها إلى السوق وتقديمها لمنتجات جديدة مع ضمان استمرارها، ليس بالأمر الهين، وهذا فهي تحتاج إلى توجيه ودعم وتمويل، فإن إنشاء مؤسسة من العدم ليس سهلا وغير مضمون النجاح.

وقد أولت الدولة الجزائرية قطاع الاستثمار اهتماماً كبيراً ملائلاً من دور كبير في إنعاش الاقتصاد الوطني، وقد سنت عدة قوانين للنهوض بقطاع الاستثمار، كما أحدثت هيئات مرافقة تقوم على دعم وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومرافقتها محاولة منها للنجاح هذه المؤسسات حتى تستمر في مختلف القطاعات.

ولما كان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمية ودور كبير في إنعاش الاقتصاد الوطني والتقليل من البطالة وكذلك دعم الانتاج الوطني لتحقيق الاكتفاء الذاتي، فقد شجعت الدولة ودعمت هذه المؤسسات بشكل كبير، من خلال إعطائها عدة امتيازات جبائية وجمالية، تحسّدت من خلال الميّزات المرافقة، ولعل من أهم وأبرز هذه الميّزات المرافقة هي الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، التي تعمل على دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوجيه المشاريع الجديدة نحو قطاعات يراد دعمها وإحياءها، ومن هنا يمكن طرح التساؤل التالي:

إلى أي مدى يمكن للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار أن تساهم في إنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

وتبرز أهمية هذه الدراسة من خلال الأهمية الكبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني، وكذلك في أهميتها الاجتماعية، وأيضاً من خلال الأهمية والدور الكبير للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

ومن بين أهداف هذه الدراسة:

- التعرف على الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والمدفوع من إنشائها.
- التعرف على المزايا التي تكتسبها المؤسسة الصغيرة والمتوسطة باتخاذها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار كهيئة مرافقة لها.
- الوصول إلى تأثير الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار فعلياً على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وقد قسمت هذه الدراسة إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الاطار المفاهيمي.

المبحث الثاني: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI).

المبحث الثالث: مؤسسة "تواب" كتجربة لمؤسسة جزائرية اتخذت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هيئة مرافقة لها.

المبحث الأول: الاطار المفاهيمي لميّزات المرافقة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن عملية إنشاء مشاريع جديدة ودخولها إلى السوق وتقديمها لمنتجات أو خدمات مع ضمان استمراريتها، ليس بالأمر الهين، ولهذا فهي تحتاج إلى دعم وتمويل وتنمية، ويكون ذلك من خلال الم هيئات المرافقة.

أولاً: مفهوم المرافقة

ظهرت المرافقة المقاولاتية عملياً منذ عدة سنوات، لكن أكاديمياً هي حديثة النشأة، ابتداءً من سنة 2000 من خلال أعمال "كوكو Doko" kokoDoko، كما أن هذا المصطلح لا يوجد له مرادف عند الأنجلوساكسونيين ويعتمدون على مصطلح الحاضنة للتعبير عن فعل المرافقة، في حين أنه عند الفرانكوفونيين نجد للمرافقة مرادف وهو "ACCOMPAGNEMENT"، أما عن الحاضنة بالنسبة لهم فهي أحد آليات المرافقة المقاولاتية.

وإيجاد تعريف واضح للمرافقة المقاولاتية وخاصة مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمر معقد لحد ما، وذلك للأسباب التالية:

- تعدد الفاعلين في هذا المجال وتشبعهم، كما أنه ليس بالضرورة كل فاعل هو بمثابة مرافق.
- تنوع أشكال المرافقة، وإجراءات تنفيذها.

ويمكن تعريف المرافقة من خلال ثلاث مقاربات: كمفهوم عام، كعلاقة بين المقاول والمرافق وكشبكة دعم، كما يلي:

"هي عملية منظمة من طرف ثلاثة جهات (المرافق، هيئة المرافقة، المقاول)، تتم خلال مدة زمنية محددة، تسمح للمقاول بالاستفادة من مختلفة ديناميكيات التعلم (التدريب، التوجيه...)، الحصول على الموارد (المالية، المعلوماتية...)، وكذلك المساعدة على اتخاذ القرار (الوصاية...)." (01).

المرافقة هي: "إجراء منظم في شكل مواعيد متابعة، هدف إلى دعم منشئ المؤسسات في الفهم والتحكم في إجراءات الإنشاء، وكذلك التحكم في المشروع والقرارات المرتبطة به".

المرافقة هي: "عملية ديناميكية لتنمية وتطوير مشروعات الأعمال خاصة مشروعات أو منشآت الأعمال الصغيرة التي تمر بمرحلة التأسيس أو البناء وبداية النشاط حتى تتمكن من البقاء والنمو بصفة خاصة في مرحلة بداية النشاط، وذلك من خلال العديد من المساعدات المالية والفنية وغيرها من التسهيلات الأخرى الازمة أو المساعدة".

ويقول Olivier culliere أن: "نشاط هيئات الدعم والمرافقة يقوم على التقارب بين مجموع الفاعلين في عملية إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة من الهيئات القانونية، المنظمات الاستشارية، الجماعات المحلية، الوكالات العامة والخاصة، الجمعيات المهنية، المجالس المختلفة، البنوك، مؤسسات التأمين، الضرائب ، مؤسسات رأس مال المخاطر وغيرها." (02).

ويمكن الوقوف على أن المرافقة: هي عملية التتبع والوقوف على رأس مؤسسات ناشئة من أجل دعمها من مختلف الاتجاهات التدريبية والتمويلية والتوجيهية والتحفيزية وكذلك مراقبة سيرورتها وتطويرها لضمان نجاحها وكذلك بهدف دعم النشاط الاقتصادي محلياً ودولياً.

1- أسس المرافقة: ترتكز المرافقة على مجموعة من الأسس:

- مبدأ عدم التكافؤ: يجب أن يكون المرافق ذو خبرة وكفاءة، مقارنة مع المقاول الذي لم يصل بعد إلى درجة الكفاءة في المجال إنشاء المؤسسة.

• مبدأ المساواة: المراقبة لا تفرض مبدأ السيطرة أو التحكم بين أطراف عملية المراقبة.

• مبدأ التعبئة المشتركة: فالهدف من المراقبة هو الانتقال من حالة إلى أخرى يتم فيها تغيير في السلوك واكتساب المعرف وخبرات جديدة للمرافق أو المقاول.

• مبدأ الظرفية: المراقبة وليدة حاجة خاصة مرتبطة بالظروف.

• مبدأ التزامن: المراقبة لها بداية ونهاية تكون عندما يتحصل المقاول على استقلاليته ويصبح قادراً على إدارة أعماله بنفسه.

2- خصائص المراقبة الجيدة: تمثل فيما يلي:

• المراقبة تستلزم الارتباط (فرد . مشروع): أي توافق إمكانيات وكفاءات المقاول مع نوعية المشروع الذي يحمله مما يؤدي إلى وجود توافق مستمر.

• المراقبة ترتكز على الشخص: عملية المراقبة محدودة زمنياً ولهذا لابد أن يستفيد المقاول للتتحكم بتسيير مشروعه في المستقبل.

• المراقبة يجب أن تشجع استقلالية الشخص: من خلال جعل حامل المشروع يفهم لماذا يجب أن ينفق بشكل معقول في استثماراته، كيف يتحكم في الخزينة، المدة الزمنية المثلث لتسديد الديون، أخلاقي الاستثمارات...

• المراقبة يجب أن تتضمن تسيير الفشل: على هيئات المراقبة أن تتوفر على تقنيين متخصصين يساعدون المقاولون على تصحيح أخطاء مشاريعهم.

• الاحترافية مهما كانت الفئة المستهدفة: يجب على المرافق إظهار جميع العناصر المرتبطة بإنشاء المشروع والكلام باحترافية كبيرة بمحض وضع المشروع في الطريق الصحيح.

• المراقبة تقوم بإنجاز المشاريع على مراحلتين، التخطيط و التنفيذ: فمرحلة التخطيط غالباً ما يقوم بها المقاول، أما التنفيذ فيعتبر نقطة الانطلاق في المرحلة العملية التي يجب فيها وقوف الهيئة المراقبة إلى جانب المقاول منذ انطلاق النشاط وطول فترة تنفيذ المشروع.(03)

3- الخدمات التي تقدمها هيئات الدعم والمراقبة:

لقد أظهرت الدراسات العلمية مجموعة من الخدمات التي يمكن أن تقدمها هيئات المراقبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قبل وخلال وبعد إنشاء المؤسسة، تمثل هذه الخدمات حسب كل مرحلة فيما يلي:

1-3) الاستقبال: عدم قيام أي مقاول إلى هيئة المراقبة لأول مرة تقام معه جلسات أولى تسمى بمرحلة الاستقبال، فهي تقوم في الأساس على التعارف بين كل من حامل المشروع والهيئة المراقبة، كما تسعى إلى معرفة حالة تقدم المشروع، احتياجات المشروع، التوفيق بين حاجيات هيئة الدعم ومتطلبات حامل المشروع.

وتحتفل مدة وشكل الاستقبال من هيئة لأخرى، حيث يمكن أن تكون عبارة عن مقابلات وأو مكالمات هاتفية دورية، أو عبارة عن مواعيد مستمرة كما يمكن أن يكون الاستقبال فردي أو جماعي، بالإضافة إلى أن مدة الاستقبال متغيرة أيضاً من موعد واحد إلى عدة مواعيد ومن بعض دقائق إلى عدة ساعات حسب أهمية ونوع المشروع.

يطغى على عملية الاستقبال الطابع الإعلامي، حيث يتم فيهاأخذ فكرة حول هدف المشروع وأهميته ووضعية صاحب المشروع وطموحاته وما يتطلع، في المقابل تسعى هيئة المراقبة إلى تسلیط الضوء على الخدمات التي يمكن أن تقدمها حامل المشروع، وإظهار أهمية المراقبة في إنجاح واستمرار المشاريع.

3-2- المراقبة خلال الانشاء: تمثل الخدمات التي تقدمها المراقبة في هذه المرحلة كما يلي:

- إعداد وتشكيل ملف إنشاء المشروع: تمثل في خطة عمل تتضمن (تقديم صاحب المشروع، وصف السلعة أو الخدمة، السوق، رقم الأعمال، الوسائل التجارية، وسائل الانتاج، الملف المالي)
- البحث عن الوسائل المالية (قروض، اعاثات، مساعدات...)
- القيام بالخيارات الجبائية، الاجتماعية، القانونية.
- المرافقة يمكن أن تصل إلى غاية المساعدة في تحطيط وإنجاز خطوات إنشاء المشروع.

3-3- المراقبة بعد الانشاء(المتابعة): القليل من هيئات الدعم تقوم بمتابعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد إنشائها، ومع ذلك قسم الهيئات المتخصصة في الدعم المالي كثيراً بهذا العملية، والسبب في ذلك هو محاولة التحقيق من إمكانية استرجاع الأموال المقرضة، وعلى العموم تتضمن المتابعة بعد الانشاء في مواعيد شهرية طيلة السنتين الأولى مع صاحب المشروع للبحث، وفي حالة وجود بعض المشاكل المحتملة في بعض المشاريع، يتم تنظيم مواعيد دورية مع صاحب المؤسسة حل هذا المشاكل.(04)

ثانياً: مفهوم المقاولاتية:

أصبح مفهوم المقاولة شائع الاستعمال ومتداول بشكل واسع، بعد أن تناول العديد من الاقتصاديين والاداريين مسألة المبادرة الفردية والمقاولة.

ويعد "بيتوداركر" من الأوائل الذين أشاروا إلى ذلك سنة 1985 ، من خلال إشارته إلى تحول الاقتصاديات الحديثة من اقتصاديات التسيير إلى اقتصاديات مقاولاتية، حيث استخدم مفهوم المقاولة على نطاق واسع في عالم الأعمال اليابانية أين تنشر مؤسسات الأعمال المقاولاتية نتيجة التقدم التكنولوجي والسلعي والخدمي ، فلقد كانت المقاولة تعني دائماً الاستحداث، أما في حقل إدارة الأعمال فيقصد بها إنشاء مشروع جديد أو تقديم فعالية مضافة إلى الاقتصاد.

ويمكن تعريف المقاولة بأنها: "حركة إنشاء واستغلال فرص الأعمال من طرف فرد أو عدة أفراد وذلك عن طريق منظمات جديدة من أجل خلق القيمة".(05)

كما يعطي Gartner مفهوم المقاولاتية على أنها: "عمل بسيط يتمثل في إنشاء مؤسسة مع تحمل المخاطر، إن إنشاء المؤسسة يستوفي ثلاثة حالات مختلفة: الانشاء، إعادة بعث المؤسسة، تفعيل المؤسسة".

ويعرف المشروع الجزائري المقاولة حسب المادة 549 من القانون المدني على أنها: "عقد يتعمد بمقتضاه أحد المتعاقدين أن يضع شيئاً أو أن يؤدي عملاً مقابل أجر يتعهد به المتعاقد الآخر".

وعرف القانون الأساسي للحرفي المقاولة على أنها: "استخدام وسائل الإنتاج في منظمة دائمة أسست على نشأة مادية، فالعمل يعتبر تجاريًا إذا كان يتم على شكل مشروع، وهو موضوع يعتمد على فكريتين أساسيتين: التكرار والتنظيم".(06)

ثالثاً: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب المشروع الجزائري:

تعرف المادة 05 من القانون رقم 02.17 المؤرخ في 2017/01/10 المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها: "مؤسسة إنتاج السلع و/or الخدمات:(07)

- تشغله من واحد (01) إلى مائتين وخمسين (250) شخصاً.

- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة (04) ملايين دينار جزائري.
- تستوفي معيار الاستقلالية.

المادة 08 من نفس القانون تعرف المؤسسة المتوسطة بأنها: "مؤسسة تشغل ما بين خمسين (50) إلى مائتين وخمسين (250) شخصا، ورقم أعمالها السنوي ما بين أربعمائة (400) مليون دينار جزائري إلى أربعة (4) ملايين دينار جزائري أو مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائتي (200) مليون دينار جزائري إلى مليار (1) دينار جزائري.

المادة 09 من نفس القانون تعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين عشرة (10) إلى تسعة واربعون (49) شخصا، ورقم أعمالها السنوي لا يتجاوز أربعمائة (400) مليون دينار جزائري، أو مجموع حصيلتها السنوية لا تتجاوز عشرين (20) مليون دينار جزائري.

1- **خصائصها:** تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص تؤهلها لأن تؤدي دورا هاما في عملية التنمية ويمكن اختصارها فيما يلي:

- سهولة الادارة والتسهيل: وذلك بالنظر إلى بساطة هيكلها التنظيمي وأساليب الادارة غير المعقدة واللواحة الصريحية لتسهيل العمل.
- سهولة التأسيس: نظرا لضالة رؤوس الأموال المستثمرة فيها.
- الجمع بين الادارة والملكية.
- المرونة الكبيرة: نظرا لصغر حجمها، أكسبها قدرة عالية على التكيف مع المحيط الخارجي.
- صغر حجمها: مما يساعدها على المرونة والتكيف مع الأوضاع الاقتصادية المحلية، الوطنية والدولية، في ظل التغيرات القائمة.
- صغر رأس مالها: مما سهل من عملية التمويل.
- الملكية المحلية: وذلك يسمح بتوفير وظائف للسكان المحليين وتشيد الاستثمارات بها.
- الاعتماد على الموارد الداخلية في التمويل: نظرا لصغر حجمها من جهة، ومن جهة أخرى لعدم وجود ضمانات بنكية كافية، يبقى التمويل الذاتي المصدر الأهم في تمويلها. (08)

2- أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

تنجلى أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر فيما يلي:

- استيعاب الأفراد ذوي الخبرة القليلة وكذلك الذين لم تكن لهم فرصة العمل في المؤسسات .
- امتلاك القدرة على التأقلم مع التقلبات الاقتصادية، نتيجة مرونتها العالية والتفاعل مع متغيرات المحيط الخارجي.
- المساهمة في نشاط مختلف الفروع والقطاعات الاقتصادية.
- القدرة على العمل في معظم المناطق الجغرافية حتى في الأرياف والتجمعات العمرانية الجديدة أو المعزلة نوعا ما.
- سهولة التسيير والعاملون لهم القدرة على الإبداع والابتكار، بالإضافة إلى أن لها القدرة العالية على مقاومة الضغوطات الخارجية. (09)

3- مصادر تمويلها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تحتاج المؤسسة الصغيرة والمتوسطة إلى التمويل في فترات حياتها بدءا بتأسيس المشروع وانطلاقه، وأنباء تطويره وتنميته وتحديثه، ويمكن حصر مصادر هذا التمويل في المدخرات الشخصية مالك المشروع أو اجمالي المدخرات العائلية، إضافة إلى الاقتراض من البنوك التجارية في حال الحاجة لذلك أو من البنوك المتخصصة في توجيه التمويل نحو قطاع معين، ومن مصادر التمويل الرسمية ما يلي:

- البنوك التجارية: من مهامها تقديم القروض القصيرة والمتوسطة الأجل إلى مختلف القطاعات الاقتصادية، غير أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تواجه صعوبات للحصول على التمويل منها، حيث تتخوف البنوك من عدم قدرتها على توفير الضمانات التي يطلبها.
- مؤسسات الاقراض المتخصصة: جاء إنشاؤها كرد فعل لتجنب البنوك التجارية، التوجه نحو توفير الائتمان طويلاً الأجل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي تقدم تسهيلات ائتمانية متوسطة وطويلة الأجل وذلك بشروط وأساليب محددة ومميزة عن تلك المتبعة في البنوك، لإتاحة المجال أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتلعب دورها في الاقتصاد الوطني.(10)

4- الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI؛
- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ؛
- الوكالة الوطنية للتطوير الاجتماعي ASS؛
- الصندوق الوطنية للتأمين من البطالة CNAC؛
- صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة FGAR؛
- صندوق ترقية التنافسية الصناعية لتأهيل المؤسسات الصغيرة؛
- برامج MEDA؛
- صندوق البيئة والمحافظ عليها من التلوث؛
- صندوق ترقية المحيط؛
- صندوق ترقية الصادرات؛
- صندوق تطوير منطقة الجنوب؛
- صندوق البحث العلمي والتطوير التكنولوجي؛
- صندوق التكوين والتدريب المهني.(11)

المبحث الثاني: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI كهيئة مرافقة لدعم إنشاء وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أولاً: نشأة الوكالة ومهامها:

أنشأت الوكالة بموجب المادة 06 من الأمر 01. 03 المؤرخ في 20 أوت 2001 من قانون الاستثمار.

المادة 06: معدلة " تنشأ وكالة وطنية لتطوير الاستثمار تدعى في صلب النص "الوكالة".

وهي تحت سلطة رئيس الحكومة وذلك في إطار تنسيق مجهودات الحكومة في دعم المشاريع الاستثمارية وتعزيز التشاور بين كل الادارات المعنية، حيث تقوم بتزويد المستثمرين بكل الوثائق الادارية الضرورية لإنجاح الاستثمار وتبليغهم بقرار منح المزايا المطلوبة من عدمه.

وهي تحديداً تشجيع الاستثمار الخاص والعام، المحلي والأجنبي من دون تمييز، وفي هذا الإطار تتولى الخصوص مايلي:

- تجميع الإدارات والهيئات المعنية المخول لها قانون توفير الخدمات الضرورية لتحقيق الاستثمار في شبكة وحيد، لدى كل هيكل لا مركزى من مراكزها العشرة الموزعة عبر أنحاء التراب الوطني، وذلك بهدف تحقيق وتبسيط إجراءات تأسيس المؤسسات والمشاريع.
- ترقية وإدارة مختلف العناصر التي من شأنها تشجيع الاستثمار وذلك عن طريق توفير الدعم والمعلومات للمستثمرين.

- منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعهود به، وتسير صندوق دعم الاستثمار.
- الرقابة والشراف على المشاريع الموروثة عن وكالة دعم وترقية الاستثمار والتي قدرت بحوالي 48000 مشروع، كما تتولى الوكالة مراقبة ومتابعة المشاريع التي منحت لها امتيازات فيما يتعلق باحترام الالتزامات، ويتحقق لها أن تسحب المزايا بالشروط التي منحت بها إذا لم تختم المؤسسة المستفيدة الآجال المحددة قانونا.(12)

2- مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

تتمثل مهامها في:

- تسجيل الاستثمارات.
- ترقية الاستثمارات في الجزائر وفي الخارج.
- ترقية الفرص والإمكانات الإقليمية.
- تسهيل ممارسة الأعمال ومتابعة تأسيس الشركات وإنجاز المشاريع.
- دعم المستثمرين ومساعدهم ومرافقتهم.
- الإعلام والتحسيس في لقاءات الأعمال.
- تأهيل المشاريع التي تمثل أهمية خاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، وتقيمها وإعداد اتفاقية الاستثمار التي تعرض على المجلس الوطني للاستثمار للمرافقة عليها.

3- القطاعات التي تدعمها الوكالة:

من بين القطاعات التي تعنى بها الوكالة هي: قطاع الزراعة، قطاع الصيد، قطاع السياحة، قطاع الصحة، قطاع النقل، قطاع الطاقات المتتجددة، قطاع تكنولوجيا الإعلام والاتصال، قطاع المناجم، قطاع الصناعة، حيث سنركز على قطاع الصناعة.

فالجزائر وضعت مؤخراً استراتيجية جديدة للإنعاش الصناعي والتي تحديداً إلى تطوير وتحديث وإدماج متزايد للصناعة الجزائرية، وفي هذا المنظور تسعى الحكومة لتحسين جاذبية الجزائر كوجهة استثمارية من أجل بعث النشاط الصناعي، خلق فرص الأعمال وتشجيع إنشاء استثمارات جديدة، كما تحديداً هذه المبادرة أيضاً إلى ترقية الاقتصاد الرقمي، التنمية ووضع آليات جديدة مرنّة ومبتكرة لتمويل المشاريع وتشجيع الصناعيين من أجل تحديث معداتهم الانتاجية وتتمثل المحاور الكبرى للاستراتيجية الصناعية في :

- الانتشار القطاعي للصناعة: من خلال:
 - تشمين الموارد الطبيعية.
 - تكتيف النسيج الصناعي.
 - ترقية الصناعات الجديدة.(13)
- انتشار و توسيع حيز الصناعة: خلق تعاون من خلال:
 - استغلال تركيز النشاطات الاقتصادية حسب موقعها.
 - وضع شبكة ربط معلوماتية للشركات والمؤسسات العمومية وكذا هيئات البحث والتكوين والخبرة.
 - استحداث مناخ أعمال ملائم وتكتيف الاستثمار.

- سياسة التطور الصناعي
- إعادة تأهيل المؤسسات.
- الابداع باعتباره محرك للتطور الصناعي.
- تطوير الموارد البشرية.
- ترقية الاستثمار الأجنبي المباشر.

ثانياً: المزايا المخصصة للاستثمار (14)

يمكن أن تستفيد المشاريع الاستثمارية من الإعفاءات والتخفيفات الضريبية حسب موقع النشاط وتأثير المشاريع على التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويوجد ثلات مستويات من المزايا:

1- مزايا مشتركة للاستثمار المؤهلة:

1-1) المشاريع المدرجة في الشمال:

1-1-1) مرحلة الانجاز:

- الاعفاء من الحقوق الجمركية، فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محلياً التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الاعفاء من دفع حق النقل الملكية بعوض والرسم على الاستثمار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي يتمفي إطار الاستثمار المعني.
- الاعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الاستثمار العقاري ومبالغ الأموال الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأموال العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية.

- تخفيض نسبة 90% من مبلغ الاتواة الاجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة خلال فترة إنجاز الاستثمار.
- الاعفاء لمدة 10 سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار ابتداء من تاريخ الاقتناء.
- الاعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيس للشركات والزيادات في رأس المال.

1-1-2) مرحلة الاستغلال:

لمدة ثلاث سنوات بالنسبة للاستثمار المحدث حتى مائة (100) منصب شغل ابتداء من بدء النشاط وبعد معانقة المشروع في النشاط الذي تعدد المصالح الجبائية بطلب من المستثمر:

- الاعفاء من الضريبة على أرباح الشركات IBS.
- الاعفاء من الرسم على النشاط المهني TAP.
- تخفيض بنسبة 50% من المبلغ الاتواة الاجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة.

2-2) الاستثمارات المدرجة في الجنوب والهضاب العليا والمناطق التي تستدعي تمييتها مساهمة خاصة من قبل الدولة:

2-1-1) مرحلة الانجاز:

- الاعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناء من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

- الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناء من المزايا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الاعفاء من حق نقل الملكية بعوض والرسم على الاشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعنى.
- الاعفاء من حقوق التسجيل ومصاريف الاشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية المنوحة الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية، تطبق هذه المزايا على المدة الدنيا لحق الامتياز.
- الاعفاء لمدة 10 سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار ابتداء من تاريخ الاقتناء.
- الاعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال.
- التكافل الكلي أو الجزئي من طرف الدولة بنفقات الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار وذلك بعد تقديرها من قبل الوكالة.
- التخفيف من مبلغ الاتواة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة بعنوان منح الأراضي عن طريق الامتياز من أجل إنجاز مشاريع استثمارية.

2-1-2) مرحلة الاستغلال لمدة عشر سنوات:

- إعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.
- إعفاء من الرسم على النشاط المهني.
- تخفيض بنسبة 50% من مبلغ الاتواة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة.

2- مزايا إضافية لفائدة الأنشطة المتميزة أو التي تخلق فرص عمل:

يتعلق الأمر في المقام الأول بالتحفيزات الجبائية والمالية الخاصة المقررة من طرف الأنظمة المعمول بها لصالح النشاطات السياحية، الصناعية والفنلادجية. هذه المزايا لا يمكن جمعها مع تلك المنصوص عليها في منظومة قانون ترقية الاستثمار، وفي الحالة التي يتم تطبيق التحفيز الأكثر تشجيع.

أما النوع الثاني من المزايا الإضافية فهو يخص المشاريع التي تخلق أكثر من 100 منصب شغل دائم، والمنجزة في المناطق التي تستدعي التنمية، وتستفيد هذه المشاريع من مدة إعفاء جبائي يقدر بـ 5 سنوات على مرحلة الاستغلال.

3- المزايا الانشائية لفائدة الاستثمارية ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني:

1- مرحلة الإنجاز:

- كل المزايا المشتركة المتعلقة بفترة الإنجاز.
- منح إعفاء أو تخفيض، طبقاً للتشريع المعمول به، للحقوق الجمركية والجبائية والرسوم وغيرها من الاقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي والإعلانات أو المساعدات أو الدعم المالي، وكذا كل التسهيلات التي قد تمنح.
- إمكانية تحويل مزايا الإنجاز، بعد مراقبة المجلس الوطني للاستثمار، محل تحويل للمتعاقدين مع المستثمر المستفيد والمكلف بإنجاز الاستثمار لحساب هذا الأخير.

2- مرحلة الاستغلال:

- تحديد مدة مزايا الاستغلال لفترة يمكن أن تصل إلى عشر 10 سنوات.

- تستفيد من نظام الشراء بالإعفاء من الرسوم، المواد والمكونات التي تدخل في إنتاج السلع المستفيدة من الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة.

ثالثا: بعض الاحصائيات التي تبين سيرورة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

مع ملاحظة أن هذا الجداول الاحصائية تحيين من السنة 2002 إلى غاية 2018 تتكون من المعلومات الحية من قاعدة بيانات الوكالة.

1- ملخص المشاريع الاستثمارية المصحح بها:

المجول المولى يوضح المشاريع الاستثمارية المصحح بها:

| نوع الاستثمار | عدد المشاريع | النسبة المغوية لعدد المشاريع | القيمة بـمليون دينار جزائري | النسبة المغوية لقيمة الاستثمار | مناصب الشغل | النسبة المغوية لعدد مناصب الشغل |
|-------------------|--------------|------------------------------|-----------------------------|--------------------------------|-------------|---------------------------------|
| الاستثمار المحلي | 66 439 | 98.63 | 13 311 132 | 83.31 | 1 231 677 | 89.58 |
| الاستثمار الأجنبي | 921 | 1.37 | 2 665 681 | 16.68 | 143 237 | 10.42 |
| المجموع | 67 360 | 100 | 15 976 813 | 100 | 1 374 914 | 100 |

المصدر: قاعدة بيانات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، (www.andi.dz).

يظهر لنا من إحصائيات الجدول الأول أن النسبة الأكبر لعدد المشاريع موجهة للاستثمار المحلي وكذلك قيمة الاستثمار، كما أنها توفر نسبة 89.58% من مناصب الشغل أي أن الاستثمار المحلي يشغل أغلب مناصب الشغل من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

2- توزيع المشاريع الاستثمارية حسب قطاع النشاط:

المجول المولى يوضح توزيع المشاريع الاستثمارية حسب قطاع النشاط:

| قطاع النشاط | عدد المشاريع | النسبة المغوية لعدد المشاريع | القيمة بـمليون دينار جزائري | النسبة المغوية لقيمة الاستثمار | مناصب الشغل | النسبة المغوية لعدد مناصب الشغل |
|-------------|--------------|------------------------------|-----------------------------|--------------------------------|-------------|---------------------------------|
| الزراعة | 1 608 | 2.39 | 343 583 | 2.15 | 64 532 | 4.69 |
| البناء | 11 958 | 17.75 | 1 453 214 | 9.09 | 254 728 | 18.53 |
| الصناعة | 14 991 | 22.25 | 9 412 447 | 58.91 | 630 769 | 45.88 |
| الصحة | 1 215 | 1.80 | 276 861 | 1.73 | 30 569 | 2.22 |
| النقل | 29 270 | 43.45 | 1 166 583 | 7.30 | 158 912 | 11.56 |
| السياحة | 1 565 | 2.32 | 1 538 909 | 9.63 | 94 565 | 6.88 |
| الخدمات | 6 786 | 10.07 | 1 337 980 | 8.37 | 132 391 | 9.63 |
| التجارة | 2 | 0 | 10 914 | 0.06 | 4 100 | 0.30 |
| الاتصالات | 5 | 0 | 436 322 | 2.73 | 4 348 | 0.31 |
| المجموع | 67 360 | 100 | 15 976 813 | 100 | 1 374 914 | 100 |

المصدر: قاعدة بيانات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، (www.andi.dz).

يظهر لنا من الجدول الثاني أن عدد المشاريع الأكبر الطالبة للدعم تكون في قطاع النقل بنسبة 43.45 % ، إلا أن قيمة الاستثمار الأكبر تكون في قطاع الصناعة بنسبة 58.91 % أي أكثر من النصف لمجموع باقي القطاعات، ويوفر هذا القطاع النسبة الأكبر من مناصب الشغل.

3- توزيع المشاريع الاستثمارية حسب نوع النشاط:

لجدول المولاي يوضح توزيع المشاريع الاستثمارية حسبنوع النشاط:

| نوع الاستثمار | عدد المشاريع | النسبة المئوية لعدد المشاريع | النسبة المئوية لقيمة الاستثمار | القيمة بمليون دينار جزائري | مناصب الشغل | النسبة المئوية لعدد مناصب الشغل |
|---------------|--------------|------------------------------|--------------------------------|----------------------------|-------------|---------------------------------|
| إنشاء | 38 830 | 58.64 | 58.78 | 8 871 837 | 791 594 | 58.69 |
| توسيع | 27 361 | 41.32 | 40.67 | 6 138 441 | 554 156 | 41.08 |
| إعادة هيكلة | 28 | 0.04 | 054 | 81 300 | 3 096 | 0.23 |
| المجموع | 66 219 | 100 | 100 | 15 091 578 | 1 348 846 | 100 |

المصدر: قاعدة بيانات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) (www.andi.dz).

يظهر لنا من احصائيات الجدول الثالث أن دور الوكالة الوطنية لدعم الاستثمار يكون داعماً أكثر في المشاريع الاستثمارية ومشاريع التوسيع.

4- توزيع المشاريع الاستثمارية حسب القطاع القانوني:

5- الجدول المولاي يوضح توزيع المشاريع الاستثمارية حسبقطاع النشاط:

| الحالة القانونية | عدد المشاريع | النسبة المئوية لعدد المشاريع | القيمة بمليون دينار جزائري | النسبة المئوية لقيمة الاستثمار | مناصب الشغل | النسبة المئوية لعدد مناصب الشغل |
|------------------|--------------|------------------------------|----------------------------|--------------------------------|-------------|---------------------------------|
| الخاص | 66 028 | 98.02 | 10 110 752 | 63.28 | 1 188 123 | 86.41 |
| العمومي | 1 211 | 1.80 | 4 624 484 | 28.94 | 135 826 | 9.88 |
| المختلط | 121 | 0.18 | 1 241 578 | 7.77 | 50 965 | 3.70 |
| المجموع | 67 360 | 100 | 15 976 813 | 100 | 1 374 914 | 100 |

المصدر: قاعدة بيانات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) (www.andi.dz).

من خلال الجدول الرابع يتبيّن أن القطاع الخاص هو الذي يشغل الحيز الأكبر من الاستثمار من خلال عدد المشاريع الاستثمارية وكذلك قيمة الاستثمار، كما أنه القطاع الأوفر من ناحية فرص العمل.

المبحث الثالث: المؤسسة ذات المسؤولية المحدودة تواب

من خلال هذه الدراسة تم اختيار المؤسسة ذات المسؤولية المحدود "تواب" كتجربة مؤسسة جزائرية ناجحة اتخذت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار كهيأة مرافقها لها.

1- عموميات حول الشركة :

الشركة في الأصل هي مشروع ممول من طرف الخزينة العمومية، يوجد مقرها بمدينة بوسعدة، وكانت بوادر المشروع بسبب توافر المادة الأولية "الجبس" في المنطقة وضياع الصناعة التقليدية للجص (أفران يدوية ومعدات جد بدائية) حيث كانت الفكرة من هنا سنة 1978، وشرع في تحسين مشروع صناعي لإنتاج الجص سنة 1979، حيث دخل في الإنتاج سنة 1982 بتكنولوجيا ألمانية لشركة جد متخصصة في المجال BABCOCK، بطاقة إنتاجية لا تتعدي 100 طن يوميا.

انبثقت الشركة ذات المسؤولية المحدودة تواب عن الشركة الولاية المنحلة لمواد البناء EMACOM في إطار خوخصة الشركات العمومية، وهذا بالتنازل عن أصولها لصالح الأجراء العمال 23 عامل، اللذين قاموا بإنشاء الشركة فيما بينهم وتسجيلها بالمركز الوطني للسجل التجاري سنة 1998 برأس مال مقداره 1.786 مليون دينار جزائري، موضوعها استخراج وتحضير الجبس.

وفي سنة 1999 تم التنازل عن الشركة من قبل العمال للمستثمر الحالي، وبذلك تم تعديل القانون الأساسي للشركة فيما يخص إحالة الحصص الاجتماعية للشركاء جدد، وكأنما شاء قام به المسير الجديد للشركة هو إعادة التهيئة وتحسين الشركة بعد الهجوم الإرهابي في تلك الحقبة والذي أدى إلى خراب كبير للمعدات والعتاد كمرحلة أولية، ثم بدأ في توسيع النشاط نتيجة الجودة المعروفة لمنتجها "الجص للقولبة"، والتوجه إلى مشتقات الجص وإنتاج صفائح الجص كأول منتج وطني على المستوى الإفريقي، وقد حصلت الشركة على مواصفات التقييس ISO9001

ISO14001 ; CE ; TEDJE

حالياً بسبب توسيع نشاط الشركة أصبحت الطاقة الإنتاجية 2100 طن يوميا، رأس المال 1.6 مليار دينار جزائري وعدد العمال 270 عامل دائم، وتسعفي نشاطها إلى إنتاج البرليتوالنقل والتصدير لمنتوج.

2- الدراسة الاقتصادية :

بدون أي مغalaة بالنسبة للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار كان لها الدور الرئيسي في التشجيع على إنجاز استثمارات الشركة لأنه في الأصل منحتها القدرة على تخفيض تكلفة الاستثمار، وهذا حسب تصريحات مسir المؤسسة.

يعتبر أهم عنصر في مجال صناعة الجص ومشتقاته، هو الخصائص المتعلقة بهذه المادة وما يمكن القيام به، أي ما توفره فهي جد طبيعية خالية من المواد الكيميائية، واستعمالاتها معاصرة ومواكبة لمتطلبات قطاع البناء.

1- نوع الاستثمار : تشغيل المؤسسة تواب في:

- استخراج وتحضير الجبس.

- إنتاج الجص و مشتقاته.
- إنتاج صفائح الجص.
- إنتاج البرليت.
- النقل للبضائع.

2-2) تكلفة الاستثمار: تبلغ التكلفة الإجمالية للاستثمار: 4.83 مليار دينار جزائري، أما التكلفة المستفادة من امتيازات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI فتقدر بـ 2.914 مليار دينار جزائري.

2-3) القدرة على التمويل: تصل قدرة المؤسسة على التمويل إلى غاية 40%.

3- مراحل تطور المؤسسة بمراقبة الوكالة الوطنية لدعم الاستثمار ANDI :

3-1) بالنسبة لمرحلة الإنشاء: كان نوع النشاط هو استخراج وتحضير الجبس، كما أنها تشغّل 23 عامل

• الامتيازات المتحصل عليها :

✓ بالنسبة لما تم استيراده استفادت المؤسسة من الرسوم الجمركية DD و TVA بشكل أساسي.

✓ بالنسبة لما تم شرائه محلياً استفادت المؤسسة من TVA.

✓ سابقاً بالنسبة للتوظيف الامتيازات التي يمنحها قانون ANDI للعمال الموظفين حديثاً، وإلى غاية صدور قانون تحفيز

التشغيل الذي يمنح 90% كتخفيض من اقتطاع رب العمل.

• الرسم على القيمة المضافة :

✓ بالنسبة للرسم على القيمة المضافة TVA المستفاد منها لإنجاز الاستثمارات تقدر بـ 597 مليون دينار جزائري.

• قائمة العتاد :

يمكن تلخيصها:

✓ 2004 معدات وحدة إنتاج الجص نوع الإستثمار توسيعة.

✓ 2008 وحدة للتبيعة جد متطرورة نوع الإستثمار توسيعة.

✓ 2010 وحدة لإنتاج الجص نوع الإستثمار توسيعة.

✓ 2010 وحدة إنتاج صفائح الجص نوع الإستثمار توسيعة.

✓ 2011 معدات تكميلية لمشروع صفائح الجص نوع الإستثمار توسيعة.

✓ 2011 معدات نقل شاحنات ومقطورات نوع الإستثمار إنشاء.

✓ 2013 وحدة لإنتاج الجص و البرليت نوع الإستثمار توسيعة.

✓ 2016 وحدة لإنتاج مشتقات الجص نوع الإستثمار توسيعة قيد الإنماز.

✓ 2016 معدات النقل شاحنات و مقطورات نوع الإستثمار توسيعة.

✓ 2018 معدات إنتاج صفائح الجص نوع الإستثمار توسيعة قيد الإنماز.

(2-3) بالنسبة لمرحلة الاستغلال:

• عدد العمال

وصل عدد العمال الحالي إلى 270 عامل دائم.

• الامتيازات الجبائية :

✓ تخفيض 20% الرسم على النشاط مهني TAP لمدة 10 سنوات.

✓ تخفيض 20% الرسم على أرباح الشركات IBS لمدة 10 سنوات.

• السلع المقدمة والخدمات : تتمثل السلع والخدمات المقدمة من المؤسسة فسي مرحلة الاستغلال فيما يلي :

✓ الجص للقولبة ، مسحوق الجص ، الجص للبناء ، الجص الصناعي ، الجص للطلاء ، الجص للصلق،البريليت.

✓ صفائح الجص بكل أنواعها : العادي، المقاوم للماء، المقاوم للنار، الصلب.

✓ مجموعة كاملة من الكسارات للتراكيب والعزل.

(3-3) التوسع في النشاط :

لقد حافظت المؤسسة على نشاطها المتمثل في إنتاج الجص ومشتقاته، المجال نفسه ولكن زادت في خط انتاجها وقد تحصلت من خلال هذا المجال على شهادات التقييس وأصبح لها مخابر متقدمة لتتبع الجودة.

• الحصة في السوق :

✓ الشركة تحوز على 35% من الحصة السوقية الوطنية.

• اليد العاملة الإضافية

✓ خلال 20 سنة المؤسسة أصبح لها صيت عالمي حيث توسيع نشاطها وزاد عدد العمال بما من 23 عامل إلى 270 عامل دائم

بطاقات شبابية هائلة.

كما تطمح المؤسسة إلى تطوير المنتوج لما له من خصائص إيكولوجية وأفكار يمكن تطويرها وتطبيقها، أما فيما يخص توسيعها

الأسوق الأجنبية، بالرغم من أن المنتوج له طلب كبير من الجانب الأفريقي والأوروبي، إلا أن مناهم المشاكل التي تواجهها، هو:

1- النقل، حيث أن تكلفة النقل تمتلك القدرة التنافسية للمنتوج سواء البري أو البحري

2- بالنسبة لأوروبا التقييس محتكر من قبل المخابر الأجنبية مثل CSTB.

لقد عرفت المؤسسة تطويراً كبيراً منذ نشأتها حيث طورت من نفسها بالاستعانة مع ما تقدمه الوكالة من دعم فوسيت من نشاطها بالإضافة إلى زيادة طاقتها الانتاجية مع توفير مناصب عمل فمن 13 عامل إلى 270 عامل، كما أنها تشغّل حصة سوقية لأجلها بـ 58% وتعتبر هي الثانية على المستوى 35%， ورقم أعمالها دوماً في تطور، حيث خلال سنة 2018 عرف رقم الأعمال زيادة تقدر بـ 58% وتعتبر هي الثانية على المستوى الأفريقي.

خلاصة:

إن من التحديات الراهنة في ظل التطور بمختلف مجالاته، هو أن تقوم مؤسسة صغيرة ومتسطة وفرض نفسها في ظل منافسة كبيرة، فهي بحاجة إلى دعم ومرافقه وهذا ما تجسّد في قانون الاستثمار من خلال الوكالة الوطنية لدعم وتطوير الاستثمار ANDI، وما تقدمه من دعم عن طريق دراسة المشاريع الناشئة وتقديم امتيازات للمؤسسات، وهذا ما تجسّد في أرض الواقع في صورة المؤسسة ذات المسؤولية المحدودة "توب"، وغيرها من النماذج الناجحة وطنياً، فالوكالة كان لها الدور الرئيسي في التشجيع على إنجاز استثمارات الشركة لأنّه، فمن خلال هذه الهيئة المرافقة منح لها القدرة على تخفيض تكلفة الاستثمار، مما أدى بها إلى زيادة طاقتها الانتاجية، بالإضافة إلى توسيعها وحصولها على مقاييس الجودة واحتلالها المرتبة الثانية إفريقياً في مجال نشاطها، كما أن لها طموحات وآفاق لاقتحام أسواق عالمية.

قائمة الحالات والتهميشات:

- 1 - أمال بعيط، برامج المرافقة المقاولاتية في الجزائر، واقع وآفاق، أطروحة مقدمة نيل شهادة الدكتوراه (L.M.D) في علوم التسويق، شعبة تسويق المنظمات، جامعة باتنة 01، 2017، ص 31.27
- 2 - محمد قوجيل، محمد حافظ بوغالية، المرافقة في إنشاء المشاريع الصغيرة ، تحليل نظري وإسقاط على الواقع الجزائري، الملتقى الوطني حول ، استراتيجيات التنظيم ومرافق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، جامعة ق مدي مرباح، 18 و 19 أفريل 2011.
- 3 - أمال بعيط، مرجع سابق، ص 32، 33.
- 4 - محمد قوجيل، مرجع سابق.
- 5 - بلول محمد الصالح، بن خيرة أحمد، بن طيبة مهدية: دور هيئات المرافقة و الدعم في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة محمد لخضر الوادي، 07/06 ديسمبر 2017، ص 30.
- 6 - أمال بعيط، مرجع سابق، ص 11، 12.
- 7 - المادة 05 القانون رقم 17-02 المؤرخ في 10/01/2017، من قانون الاستثمار.
- 8 - جاري فاتح، بوكار عبد العزيز: هيئات مرافقة ودعم المؤسسات الصغيرة المتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة حمـه لـخـضرـ الوـادـيـ، 30 و 31 جـانـفيـ 2018، ص 3، 4.
- 9 - احـلامـ منـصـورـ، آـسـيـاـ بنـ عـمـرـ: وـاقـعـ المؤـسـسـاتـ الصـغـيرـةـ وـالـمـتوـسـطـةـ فيـ الـجـزاـئـرـ، الملـتقـىـ الوـطـنـيـ إـشـكـالـيـةـ اـسـتـدـامـةـ المؤـسـسـاتـ الصـغـيرـةـ وـالـمـتوـسـطـةـ فيـ الـجـزاـئـرـ، جـامـعـةـ حـمـهـ لـخـضرـ الوـادـيـ، 30 و 31 جـانـفيـ 2018، ص 10، 11.
- 10 - عبد العزيز قتال وسارة عزازية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، واقع تحديات،...، الملتقى الوطني إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة حمـه لـخـضرـ الوـادـيـ، 30 و 31 جـانـفيـ 2018، ص 4.

- آيت عيسى عيسى: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر آفاق و قيود، محلة اقتصاديات شمالافريقيا، العدد السادس، جامعة تيارت، دون ذكر السنة، ص 281. -11
- المادة 06 من الأمر 01 . 03 المؤرخ في 20 أوت 2001 من قانون الاستثمار. -12
WWW. Andi.dz, 10/03/2018, 20:45. -13
- المرجع نفسه -14